يدعو على قتلة النبي وكفار قريش ويدعو للمستضعفين من المسلمين
وهو على انفراده بالغ حد التواتر وكذا صلوة الاستسقاء والكسوف
ولا فرق بين صلوة وصلاة فان قيل هذه لها اسباب قلت الذي امرك
بفعل الدعاء في دوار الاسباب امرك بفعله في الفريضة والاخذ
بقوله في البعض والترك في الاخر من تفريق الشريعة وردها استخفافا
نعوذ بالله من ذلك ولا بد ما اكشف لك عن دين العامة لتنظر كيف
حال التفريعات وتذهب عنك التشكيكات والتمويهات فاذا ذكر
الفقهاء المفرعون الذين هم في الحقيقة مقلدون لا عبرة به لانه
خيالات مختلة وعلل معتلة لا يلتفت اليها لكون القايل بها
ليس ممن له رواية ولا دراية بل عامي حرفي وان كان قد عرف مختصرا
في الفروع لا يعلم اصحيح ما فيه ام ضعيف ولكن اذكر ما قاله الامام احمد
ابن يحيى رحمه الله تعالى في البحر قال مسئلة قال الناصر والمؤيد بالله
واحمد بن عيسى والمنصور والامام يحيى وان في رضي الله عنهم
ويجوز الدعاء في الصلوة نفعله صلى الله عليه واله وسلم في الاستعاذة
عند الوعيد وطلب الخير عند الوعد في خبر حذيفة ولما روى عن علي
وعمر رضي الله عنهما من الدعاء على الظلمة فيها وهو توقيف
ويجوز في كل صلوة لنازلة حدثت لفعله صلى الله عليه واله
وسلم اذ بلغه قتل حبيب واصحابه لا لغير ذلك في الارجح من
الوجهين اذ لم يفعله الهادي انكر صلى الله عليه واله وسلم

التسميت

التشميت للعاطس وقال لا يصح فيها شيء من كلام الناس وفعل بعض
الصحابة ليس بحجة ثم خبرنا ابو المظفر واجماع العترة على منعه اين
انتهى واقول لا يخفاك اني ساجيب على هذا بمجازاة باجوبة الاول
انه سبب الوارد في ذلك الحديث فقط وقد عرفت ان الذي ذكرت
ستة وثلاثين صحابيا في كتب السنة الموجودة المشهورة المتداولة
التي صار يعولون عليها في استدلالهم فيا عجباه كيف يجهل مثل
ذلك والمفروض انه اجتهاد وقد ذكروا في اصولهم انه استقراء
الفقيه الوسيع فهل مثل من فعل هذا انشدكم بالله ايها المطلع قد استقرء
الوسيع ام لا فان قلت استقرءه قليت يكفيك ما سبق وان قلت
لا قلت تنبيه لدينك ولنفسك الثاني الفرق بينهما كان لحادثة فيها
وكلها صلوة مفروضة فما الفارق ولو كان فعلها النبي صلى الله عليه
واله وسلم في نافلة لكان فرقا على ان الصلوة كلها ماهية واحدة فما
جاز في صلوة جاز في اخرى من دون فرق الثالث قوله ان لم يفعله
اقول قد سبق من الادلة انه فعله وامر به ورسوله به ونطابقت
عليه المجتهدون سابقا ولاحقا فصار بالغا حد الاجماع ولم يمنع منه
سوى الهادي كما قال الامام المؤيد بالله رحمه الله فيالله العجب حيث
منع منه ولم يفعله الهادي فرد من المسلمين يجوز عليه الخطاء والصواب
يهدر ما فعله من بعث الى الناس عامة ومن امر باتباعه ومن
قوله الحق ومن قوله الحق ومن ارسله الله تعالى هاديا للعباد على

Copyright © King Saud University